

**قرار رئيس مجلس الوزراء**

رقم ١٧١٤ لسنة ٢٠١٥

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ كفر الشيخ ؛

وبناءً على ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

**قرر:****( المادة الاولى )**ووفق على تخصيص قطعة أرض أملاك دولة مساحتها خمسون فداناً مجففةمن بحيرة البرلس كائنة بجوار كوبرى بوغاز البرلس بمحافظة كفر الشيخ ، بالمجان ،لصالح الوحدة المحلية المالكة لها لإقامة منطقة صناعية عليها وحدود الأرض كما يلي :

- الحد البحرى : حرم الطريق الدولى ثم الطريق الدولى الساحلى .
- الحد القبلى : فضاء مجفف ثم بحيرة البرلس .
- الحد الشرقى : فضاء مجفف ثم بحيرة البرلس .
- الحد الغربى : فضاء مجفف ثم بوغاز البرلس (المدخل + كوبرى البرلس) .

**( المادة الثانية )**

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٢ رمضان سنة ١٤٣٦ هـ

( الموافق ٢٩ يونيو سنة ٢٠١٥ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب